

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٣٤٦ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُرفض طلب السيد/ إياد عطا حسن أبو شليح (القطري الجنسية)

مواليد الجيزة في ١٥/٧/١٩٧٢ اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة

من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

وذلك لدواعٍ أمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢/١٢/٢٠١٥

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار